في السنة الاولى من الهجرة وقيل في الثانية وهو معلوم من الدين بالضرورة يكفر به
جاحده وهو والاقامة من خصايص هذه الامة كما ذكره السيوطي ويشترط في
الاذان والاقامة الاسلام والتمييز والترتيب والولاء بين كلماتهما وعدم بناء غير ولجماعة
جهر بحيث يسمع واحد منهم له ولو بالقوة ودخول وقت ولو في الواقع الا اذان الصبح الاذان
فمن نصف ليل ويشترط في الاذان وحده الذكورة يقينا فلا يصح اذان الكافر ولو
مرتدا ويحكم باسلام الكافر اذا اذن لانه اتى بالشهادتين ما لم يكن عيسويا والعيسوية
طايفة من اليهود ينسبون الى ابي عيسى اسحاق بن يعقوب الاصبهاني كان يقول
ان محمدا ارسل الى العرب خاصة وهو مردود بما صح عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
ارسلت الى الناس كافة العرب والعجم فلا يحكم باسلام العيسوي حتى يقول بعد
الشهادتين الى الناس عامة ويسن في الاذان والاقامة القيام على عال ان احتيج
اليه والتوجه للقبلة وان يلتفت بعنقه يمينا مرة في حي على الصلاة قايلا لها
مرتين في الاذان ومرة في الاقامة وشمالا مرة في حي على الفلاح كذلك وان يكون
كل من المؤذن والمقيم عدلا في الشهادة عالي الصوت حسنه ويكرهان من فاسق وصبي
مميز واعمى وحده ومحدث والكراهة في حق الجنب اشد وفي الاقامة اغلظ لقربها
من الصلاة ويسن مؤذنان للمسجد ونحوه ومن فوايدهما ان يؤذن واحد قبل الصبح
والاخر بعده ويسن لسامع المؤذن والمقيم ان يقول مثل قولهما الا في حيعلات وكلمتي
اقامة فيحوقل في الحيعلات ويقول في التثويب صدقت وبررت وفي الثالث اقامها
الله وادامها وجعلني من صالحي اهلها ويسن لكل من المؤذن والمقيم والسامع والمستمع
وهو من يقصد السماع ان يصلي ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الفراغ من الاذان
والاقامة ثم يقول اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القايمة ات سيدنا محمدا
الوسيلة والفضيلة والدرجة العالية الرفيعة وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته
زاد بعضهم واوردنا حوضه واسقنا من يده الشريفة شربة هنية مريئة لا نظما بعدها
ابدا يا ارحم الراحمين ويسن ان يتحول من محل الاذان الى محل الاقامة وان يقعد بينهما بقدر
ما يجتمع الناس الا في المغرب فلا يؤخرها لضيق وقتها لكن يسن بينهما فصل يسير ويسن
الدعاء بينهما لخبر الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة واكده سوال العافية في الدين والدنيا
والاخرة واعلم ان الاذان افضل من الاقامة وقيل الاذان والاقامة افضل من الامامة
فان قيل انه صلى الله عليه وسلم اشتغل بالامامة ولم يشتغل بالاذان والاقامة ومثله الخلفا

بعده

بعده يجيب بانه كان مشغولا بما هو اهم بمصالح المسلمين ولو اذن لفاتت بالاذان وكذا
الخلفا الراشدون بعده على انه لو اذن بنفسه صلى الله عليه وسلم لوجب الحضور على كل من سمعه
حتى المعذور كالذي يخبز في التنور ولو ادى حضوره الى تلف الخبز وهذا فيه حرج وضيق
شديد واستنبط بعضهم من قوله صلى الله عليه وسلم من دل على خير فله مثل اجر فاعله ان
المؤذن يكون له مثل اجر من صلى باذانه ومعنى قوله المؤذنون اطول اعناقا يوم القيامة
انهم اطول رجاء وقيل اطول اعناقا حقيقة يوما تنكس فيه الروس وهو لغة
الاعلام ومنه قوله تعالى واذان من الله ورسوله اي اعلام من الله ورسوله وقوله واذن في
الناس بالحج اي اعلمهم وشرعا عطف على لغة ذكر مخصوص اي وهو الله اكبر
الله اكبر الخ وهو كما قال القاضي عياض كلمات جامعة لعقيدة الايمان مشتملة على
نوعيه العقليات والسمعيات فاولها فيه اثبات ذاته تعالى وما تستحق من الكمالات
بقوله الله اكبر اي اعظم من كل شيء ثم الشهادة بالوحدانية له تعالى بقوله اشهد ان لا اله الا
الله وبالرسالة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله اشهد ان محمدا رسول الله ثم الدعا
الى الصلاة بقوله حي على الصلاة اي اقبلوا عليها ولا تتكاسلوا عنها فحي اسم فعل امر بمعنى
اقبلوا ثم الى سبب الفلاح وهو الفوز والظفر بالمقصود وسببه هو الصلاة فهو توكيد
لما قبله بعد تاكيد وتكرير بعد تكرير وفيه اشعار بامور الاخرة من البعث والجزا المتضمن الفلاح
لذلك ثم كرر التكبير لما فيه من التعظيم له تعالى وختم بكلمة التوحيد لان مدار الامر عليه
جعلنا الله واحبتنا عند الموت ناطقين بها عالمين بمعناها للاعلام بدخول الخ
على ان الاذان حق للوقت لا للصلاة وهو قول مرجوح والراجح انه حق للصلاة المكتوبة
اصالة على الاعيان كالاقامة ولذلك قال الشارح وانما يشرع كل من الاذان والاقامة للمكتوبة
فقط اشارة للقولين وينبني على القولين انه لا يؤذن للفايتة على القول المرجوح لان
وقتها قد فات ويؤذن لها على الراجح لان الاذان حق للصلاة لا للوقت ويكره الخروج من
المسجد بعد الاذان وقبل الصلاة الا لعذر وقد يسن الاذان لغير الصلاة كالاذان في
اذن المهموم والغضبان ومن ساء خلقه ولو بهيمة وعند مزدحم الجيش وعند الحريق
وفي اذن المصروع وكذا اذا تغولت الغيلان اي تصورت سحرة الجن والشياطين
بصور مختلفة تلاوة لما يعرفونها لانه يدفع شرهم والخبر صحيح ورد فيه ويسن الاذان
في اذن المولود اليمنى والاقامة في اليسرى ليكون اول ما يقرع سمعه ذكر الله تعالى ويسن
الاذان والاقامة ايضا خلف المسافر ولا يسن الاذان عند انزال الميت القبر خلافا لمن
قال بسنيته قياسا لخروجه من الدنيا على دخوله فيها قال ابن حجر ورد ذلك في شرح العباب لكن ان

Copyright © King Saud University